



السيد رئيس مجلس الوزراء المحترم

م/ إحالة على التقاعد

تعية طبية...

استناداً للدور الرقابي للناط بمجلس النواب وفقاً لأحكام البند (ثانياً) من المادة (٦١) من الدستور، ونظراً لأهمية الدور الذي يقوم به مجلس الدولة في تكريس حكم القانون والمساهمة في بناء النظام القانوني العراقي، كونه يمثل أحد أعمدة المؤسسات القانونية والجهة المختصة في تفسير نصوص القانون.

نشيركم إلى وجود تجاوز قانوني مؤثر في البناء القانوني من خلال استمرار البعض من شاغلي الهيئات المستقلة وعدد من المحافظين في وظائفهم ومناصبهم بالرغم من بلوغهم السن القانونية للإحالة على التقاعد، وما نشأ عن ذلك من إخلال جسيم في تولي هذه الوظائف، وانتهاك صارخ لمبدأي المساواة وتكافؤ الفرص المنصوص عليهما في المادتين (١٤) و (١٦) من الدستور، فضلاً عن مخالفة ذلك لنص المادة (١٠/أولاً) من قانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة ٢٠١٤ (المعدل) الذي أوجب إحالة كل موظف أو مكلف بخدمة عامة على التقاعد عند إكماله (٦٠) سنة من العمر، ولا يخفى عليكم من إن استمرار بقاء ممن بلغوا السن القانونية للإحالة على التقاعد في وظائفهم يُشكل خرقاً غير مشروع للقانون ومخالفاً لما استقر عليه مجلس الدولة من مبادئ قانونية، ومنها: (وجوب إحالة المحافظ أو القائم مقام على التقاعد عند إكماله السن القانونية للإحالة على التقاعد) و (يخضع رؤساء الهيئات المستقلة للسن القانوني للإحالة على التقاعد) بموجب القرارات المرقمة: (٢٠٢٣/٣٢) في (٢٠٢٣/٤/١٢) و (٢٠٢١/٩٠) في (٢٠٢١/١٢/٧)، و (٢٠١٩/٧٤) في (٢٠١٩/٨/٢٦).



عليه، واستناداً إلى مبدأ الفصل بين السلطات القائم على أساس التعاون والانسجام وفقاً لأحكام المادة (٤٧) من الدستور، ولكونكم المسؤول التنفيذي المباشر طبقاً لأحكام المادة (٧٨) من الدستور، نرجو اتخاذ ما يلزم والتوجيه بإحالة كل من بلغ السن القانونية من شاغلي الهيئات المستقلة والمحافظين وغيرهم على التقاعد؛ إعلاءً لمبدأ المشروعية وسيادة القانون...مع وافر التقدير والاحترام.

د. محمود المشداني

رئيس مجلس النواب

١٩ / كانون الثاني / ٢٠٢٥

نسخه منه إلى:

- مكتب رئيس الجمهورية...إشارة إلى كتابكم الصادر بتاريخ ٢٥/ تشرين الثاني / ٢٠٢٤...للتفضل بالعلم...مع التقدير.
- مكتب النائب الأول لرئيس مجلس النواب...للتفضل بالاطلاع...مع التقدير.
- مكتب نائب رئيس مجلس النواب...للتفضل بالاطلاع... مع التقدير.
- الحفظ.